

ص-08-2023-30101-1150000

من المديرية العامة للأداءات  
إلى

16 أكتوبر 2023

الموضوع : طلب إيضاحات جبائية.

المرجع : مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 12 ماي 2023.

وبعد، لقد بينتم من خلال مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن شركة  
" متحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار خلال سنة 2019  
بعنوان نشاطها المتمثل في الطباعة، خضعت لمراجعة جبائية محدودة قامت خلالها مصالح  
المراقبة الجبائية برفض الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 وتطلبون  
مدكم بإيضاحات في الغرض.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تستثنى  
من الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 المؤسسات المحدثة في إطار  
عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك  
لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة وكذلك المؤسسات المكونة بين  
أشخاص يمارسون نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة والمعنية بالامتياز.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن السيدة ، والسيد

وهما مساهمين في الشركة، يمارسان نشاطا من نفس طبيعة النشاط الذي تمارسه شركة  
" فإنه لا يمكنها الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة  
2018.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات  
الإيضاح: نتيجة الغرضي حرم الغرضي